" كبائر ما تنهون عنه " وقرئ : كبير ما تنهون عنه أي ما كبر من المعاصي التي ينهاكم ا عنها والرسول " نكفر عنكم سيآتكم " نمط ما تستحقونه من العقاب في كل وقت على صغائركم ونجعلها كأن لم تكن لزيادة الثواب المستحق على اجتنابكم الكبائر وصبركم عنها على عقاب السيئات . والكبيرة والصغيرة إنما وصفتا بالكبر والصغر بإضافتهما إما إلى طاعة أو معصية أو ثواب فاعلهما . والتكفير : إماطة المستحق من العقاب بثواب أزيد أو بتوبة . والإحباط : نقيضه وهو إماطة الثواب المستحق بعقاب أزيد أو بندم على الطاعة . وعن علي Bه : الكبائر سبع : الشرك والقتل والقذف والزنا وأكل مال اليتيم والفرار من الزحف والتعرب بعد الهجرة . وزاد ابن عمر : السحر واستحلال البيت الحرام . وعن ابن عباس : أن رجلا قال له : الكبائر سبع ؟ فقال : هي إلى سبعمائة أقرب لأنه لا صغيرة مع الإصرار ولا كبيرة مع الاستغفار . وروي : إلى سبعين . وقرئ : يكفر بالياء . ومدخلا بضم الميم وفتحها بمعنى المكان والمصدر فيهما .

" ولا تتمنوا ما فضل ا به بعضكم على بعض للرجال نصيب مما اكتسبوا وللنساء نصيب مما اكتسبن وسئلوا ا من فضله إن ا كان بكل شيء عليما " " ولا تتمنوا " نهوا عن التحاسد وعن تمني ما فضل ا به بعض الناس على بعض من الجاه والمال لأن ذلك التفضيل قسمة من ا صادرة عن حكمة وتدبير وعلم بأحوال العباد وبما يصلح المقسوم له من بسط في الرزق أو قبض " ولو بسط ا الرزق لعباده لبغوا في الأرض " الشورى : 27 ، فعلى كل أحد أن يرضى بما قسم له علما بأن ما قسم له هو مصلحته ولو كان خلافه لكان مفسدة له ولا يحسد أخاه على حظه " للرجال نصيب مما اكتسبوا " جعل ما قسم لكل من الرجال والنساء على حسب ما عرف ا من حاله الموجبة للبسط أو القبض كسبا له " وسئلوا ا من فضله " ولا تتمنوا أنصباء غيركم من الفضل ولكن سلوا ا من خزائنه التي لا تنفذ . وقيل : كان الرجال قالوا : إن ا فضلنا على النساء في الدنيا : لنا سهمان ولهن سهم واحد فنرجو أن يكون لنا أجران في الآخرة على الأعمال ولهن أجر واحد فقالت أم سلمة ونسوة معها : ليت ا كتب علينا الجهاد كما كتبه على الرجال فيكون لنا من الأجر مثل ما لهم . فنزلت .

" ولكل جعلنا موالي مما ترك الوالدان والأقربون والذين عقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم إن ا كان على كل شيء شهيدا " " مما ترك " تبيين لكل أي : ولكل شيء مما ترك " الوالدان والأقربون " من المال جعلنا موالي وراثا يلونه ويحرزونه أو ولكل قوم جعلناهم موالي نصيب مما ترك الوالدن والأقربون على أن " جعلنا موالي " صفة لكل والضمير الراجع إلى كل محذوف

والكلام مبتدأ وخبر كما تقول : لكل من خلقه ا إنسانا من رزق ا أي حظ من رزق ا أو : ولكل أحد جعلنا موالي مما ترك أي وراثا مما ترك على أن من صلة موالي لأنهم في معنى الوراث وفي ترك ضمير كل ثم فسر الموالي بقوله : " الوالدان والأقربون " كأنه قيل : من هم ؟ فقيل : الوالدان والأقربون " والذين عقدت أيمانكم " مبتدأ ضمن معنى الشرط . فوقع خبره مع الفاء وهو قوله : " فآتوهم نصيبهم " ويجوز أن يكون منصوبا على قولك : زيدا فاضربه ويجوز أن يعطف على الوالدان ويكون المضمر في فآتوهم للموالي والمراد بالذين عاقدت أيمانكم : موالي الموالاة كان الرجل يعاقد الرجل فيقول : دمي دمك وهدمي هدمك وثأري ثأرك وحربي حربك وسلمي سلمك وترثني وأرثك . وتطلب بي وأطلب بك وتعقل عني وأعقل عنك فيكون للحليف السدس من ميراث الحليف فنسخ . وعن النبي A أنه خطب يوم الفتح فقال : " ما كان من حلف في الجاهلية فتمسكوا به فإنه لم يزده الإسلام إلا شدة ولا تحدثوا حلفا في الإسلام " وعند أبي حنيفة : لو أسلم رجل على يد رجل وتعاقدا على أن يتعاقلا ويتوارثا صح عنده وورث بحق الموالاة خلافا للشافعي . وقيل : المعاقدة التبني . ومعنى عاقدت أيمانكم : عاقدتهم أيديكم وماسحتموهم . وقرئ عقدت بالتشديد والتخفيف بمعنى عقدت عهودهم أيمانكم